

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 832

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين
ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته نحبيكم ونرحب بكم في حلقة جديدة في برنامجكم اليومي نور على الدرب -

[00:00:00](#)

ويسرنا ان يكون ضيف لقائنا هذا اليوم فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود
الاسلامية بالقصيم وامام وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة فنرحب ايضا به اجمل ترحيب وهذه الرسالة الاولى - [00:00:26](#)

بعث بها المستمع خلف رشدان العازمي من الكويت يقول خرجت ذات يوم انا وبعض اصحابي في نزهة الى البر وكان المكان الذي

ذهبنا اليه يبعد عن المدينة التي نسكن فيها بحوالي سبعين كيلو متر - [00:00:49](#)

ولما حان وقت صلاة رباعية اختلفنا حول جواز القصر في هذه المسافة لسببين اولهما اننا لسنا مسافرين وانما خرجنا للنزهة وثانيهما

ان المسافة التي بيننا وبين المدينة اقل من مسافة القصر - [00:01:09](#)

ولكن منا من يقول ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقصر الصلاة لمسافة ثلاثة فراسخ فهي تقارب المسافة التي قطعناها وقصر

بعده اصحابه رضي الله عنهم اجمعين فما رأيكم في هذا من ناحية جواز القصر لمن قطع مسافته وان لم يكن مسافرا - [00:01:26](#)

ومن ناحية ضبط المسافة بالكيلو متر ومقارنته بالفراسخ جزاكم الله خيرا الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد

وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم صلي الجواب على هذا السؤال هو ان اهل العلم - [00:01:49](#)

اختلفوا في جواز القصر هل يحدد بمدة او بمسافة او لا يحدد ويرجع في ذلك الى العرف فاكثر اهل العلم يرون انه محدد المسافة

ومقدارها واحد وثمانون كيلا قليلا وثلاث مئة - [00:02:08](#)

وبضعة عشر مترا فمن قطع هذه المسافة ولو في نصف يوم فانه يحل له قص الصلاة والفطر في رمضان ويرى اخرون من اهل العلم

انه لا يحدد بمسافة اعني اعني السفر - [00:02:37](#)

الذي يبيح القصر والفطر وانما يرجع في ذلك الى العرف كما سماه الناس سفرا فهو سفر وذلك بان نكون الخروج مستعدا له الانسان

متأهبا له السفر يودع عند سفره ويستقبل عند قدومهم - [00:03:00](#)

نعم. وهذا القول هو ظاهر الادلة لان الله تعالى يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ولم يحدد الله

تعالى مسافة هذا الظرب بل اطلقه - [00:03:24](#)

فمتى كان الانسان ضاربا في الارض مفارقا لوطنه فانه يحل له القصر وثبت في الصحيح من حديث انس بن مالك رضي الله عنه ان

النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج مسافة كان اذا خرج ثلاثة اميال او فراسة صلى ركعتين - [00:03:43](#)

وهذا اقل بكثير مما ذكره السائل حيث ذكر انهم تعود عن البلدة نحو سبعين كيلو. نعم والمهم ان هذا القول هو الراجح لانه لا دليل

تدل على تحديد المسافة فمات سمي الناس هذا ضربا في الارض وسفرا - [00:04:04](#)

ثبتت له احكام السفر قد يكون مسافة القصيرة سفرا باعتبار طول مدة الاقامة وقد تكون المسافة البعيدة غير سفر باعتبار قصر

مدة الاقامة فهؤلاء الذين خرجوا الى هذه النزهة - [00:04:30](#)

اذا كانوا سيبقون يومين او ثلاثة او اكثر فمعنى ذلك انهم متأهبون اهبة السفر مستعدون لهذه الرحلة فيجوز لهم القصر حتى وان

كانوا قد خرجوا لنزهة لان الاية والنصوص عامة - [00:04:53](#)

واما اذا كانوا سيخرجون في الصباح ويرجعون في المساء فالظاهر ان هذا ليس بسفر وانه لا يحل لهم القصر وليعلم انه ينبغي ان نتخذ قاعدة مهمة وهي اننا اذا شككنا في جواز - [00:05:13](#)

واذا اذا شككنا في وجود شروط الجواز فالاصل عدم الوجود وعلى هذا فاذا شككنا هل هذا سفر او ليس بسفر فان الاصل عدم ان يكون سفرا فلا يستباح به القصر ولا الفطر - [00:05:34](#)

لان الاصل وجوب الاتمام فلا نعدل عن هذا الاصل الا بوجود شيء متيقن يبيح لنا القصر نعم. نعم وبناء على هذه القاعدة نكون اذا شككنا في كون هذا سفر او غير سفر - [00:05:53](#)

يكون الاحتياط الا نقصر الصلاة اه بوجود او توفر وسائل النقل الحالية وسرعة قطع هذه المسافة التي هي مثلا ثمانين كيلو او اكثر اه ايضا هل هذا يبيح يعني احكام السفر بالنسبة لقصر الصلاة؟ نعم على القول بتحديد السفر بالمسافة - [00:06:11](#)

لا فرق بين ان اقطعها في يعني ليست العلة هي المشقة والتعب. نعم. اه لا فرق بين ان يقطعها بيوم او يومين او نصف ساعة او اكثر. نعم. وقد صرح - [00:06:33](#)

ذلك اهل العلم وليست العلة يا المشقة سفر بل لان السفر مظنة المشقة سواء وجدت ام لم توجد ولهذا يباح للانسان ان يقصر الصلاة ركعتين وهو مقيم في سفره كما - [00:06:43](#)

اقام النبي عليه الصلاة والسلام في سفره في الحج اقام اربعة ايام قبل خروجه الى يدعي للمشاعر واقام ستة ايام في المشاعر وكان يقصر الصلاة عليه الصلاة والسلام اللهم صلي على محمد - [00:07:03](#)

بارك الله فيكم. هذه السائلة ام نشوى من المنطقة الشرقية تقول هي امرأة متزوجة من رجل من اقاربها يكبرها في السن وقد انجبت منه الابناء والبنات وهو يصلي ويصوم ولكنه احيانا يرتكب بعض المحرمات التي تنسيه دينه واهله في ترك كل شيء اضافة الى سوء عشرته معهم في البيت - [00:07:18](#)

سوء اخلاقه فلا تعرف منه الكلمة الطيبة ولا السلام عندما يدخل البيت ولو كان غائبا عنه مدة اسبوع وقد جعلتها هذه الامور تكرهه كثيرا وتتمنى ان يفارقها الى الابد او يفارق الحياة - [00:07:44](#)

وقد اخذ ابنها الاكبر يقلد اباه في فعل بعض المحرمات ولذلك فهي تكرهه ايضا لتقليده اباه في فعل الحرام لتقليده اباه في فعل الحرام وعدم خوفه من الله فتدعو عليه بالموت - [00:08:01](#)

لذلك فهي تسأل اولاً عن حكم الاستمرار في الحياة مع هذا الزوج وثانياً عن حكم الدعاء على الولد. وهل في ذلك تفريق بين الاولاد في المعاملة؟ لان من اولادها من تحبهم وتعطف عليهم - [00:08:19](#)

وثالثاً تريد ان تعمل عملية تمنع ان تحمل من هذا الرجل الخبيث كما تصفه. فهي تكره ان تنجب منه زيادة. خوفاً ان يسلكوا ومسلكة ورابعاً ان هي فارقتهم فمع من يكون الاولاد فهي تخشى عليهم ان بقوا مع والدهم ان يؤثر عليهم ويفسد اخلاقهم - [00:08:34](#)

نعم قبل الجواب على هذا السؤال نوجه نصيحة الى هذا الرجل ان كان ما قالت زوجته فيه صدقا ان يتوب الى الله عز وجل وان يرجع عما وصفته به زوجته - [00:08:57](#)

حتى تستقر له الحياة وتطيب له فان الله عز وجل وعد وعدم مؤكداً لان من عمل صالحاً من ذكر او انثى وهو مؤمن ان يحييه حياة طيبة قال الله عز وجل - [00:09:14](#)

من عمل صالحاً من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون واذا رجعنا الله عز وجل وتاب اليه واناب وحافظ على ما اوجب الله عليه سيجد لذة - [00:09:31](#)

وطعماً للايمان وانشرحاً لشعائر الاسلام وتطيب له الحياة ويكون كأنه ولد من حين ثم انما سألته هذه المرأة ما سألت عنه هذه المرأة من محاولة فراق زوجها ارى ان لا - [00:09:49](#)

تفارقه ما دام لم يخرج عن الاسلام بذنوبه ولكن تصبر وتحتسب من اجل الاولاد وعدم تفرقهم وعليها ان تكرر النصيحة لزوجها ولعل الله سبحانه وتعالى ان يهديه على يديها واما الدعاء على ولدها بالموت فهذا خطأ - [00:10:16](#)

ولا ينبغي للانسان اذا رأى ضالا من يدعو عليه بالموت بل الذي ينبغي ان يحاول النصيحة معه بقدر الامكان ويسأل الله عز وجل له الهداية فان الامور بيد الله سبحانه وتعالى - [00:10:42](#)

والقلوب بين اصبعين من اصابعه سبحانه وبحمده نقلبها كيف يشاء وكم من شيء ايس الانسان منه في تصوره فيسر الله تعالى اصوله فلا تستبدي ايتها المرأة ان يهدي الله سبحانه وتعالى ولدك - [00:11:01](#)

تدعي له بالهداية وكرره له النصح والله على كل شيء قدير واما محاولة محاولتها ان تمتنع من الانجاب منه نعم فهذه نظرية خاطئة وذلك لان الانجاب امر محبوب في الشريعة - [00:11:22](#)

وكلما كثرت الامة كان لديك افضل واكثر هيبة لها ولهذا امتن الله عز وجل على بني اسرائيل بالكثرة حيث قال سبحانه وتعالى وجعلناكم اكثر نفيرا. وقال شعيب لقومه واذكروا اذ كنتم قليلا فكثركم - [00:11:49](#)

وامر النبي عليه الصلاة والسلام بتزوج الودود الولود لتحقيق مباحة النبي صلى الله عليه وسلم بامته يوم القيامة اللهم صل والامة كلما كثرت قويت ماديا ومعنويا كما هو ظاهر وهو على العكس من تصور بعض الظانين بالله ظن السوء - [00:12:16](#)

الذين يظنون ان الكثرة توجب ظيق المعيشة وهؤلاء اساءوا الظن بالله عز وجل وخالفوا الواقع وقد قال الله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه وقال سبحانه وتعالى وما من دابة في الارض - [00:12:38](#)

الا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها واولئك الامم الذين ضاقت عليهم العيشة بكثرتهم انما اتوا من حيث قلة اعتمادهم على الله عز وجل وتوكلهم عليه ولو انهم توكلوا على الله وصدقوا بوعد ما ضاقت عليهم المعيشة - [00:12:55](#)

واما سؤالها الرابع عن اولادها ماذا يكونون لو فارقت زوجها فهذا امره الى المحكمة هي التي تبت في هذا الامر وتتنظر في الحال والواقع اي الامرين اصلح ان يكون عند ابيهم او عند امهم - [00:13:18](#)

والمعتبر في هذا صلاح صلاح امر الاولاد نعم المعتبر بهذا في هذا صلاح الاولاد لانه لان الحضانة انما وجبت من اجل حماية الطفل وصيانتة واصلاحه ولهذا قال اهل العلم ان المحضون لا يقر بيد من لا يصومه ويصلحه - [00:13:42](#)

ولو كان احق من غيره من حيث الترتيب لان المدار كما قلت على اصلاح الولد وصيانتة عما يضره. نعم. نعم. احسن الله اليكم. اه هذا السائل من العراق بغداد اه رامت لاسمه بالاحرف عين سين جيم - [00:14:02](#)

بعث في الواقع بعدة اسئلة يقول في سؤاله الاول ما هي حقيقة نجاسة المشرك والكافر وهل معنى هذا انه لو مس احد المسلمين احد المشركين او الكفار وهو على طهارة ان طهارته قد انتقضت - [00:14:22](#)

ام ان النجاسة معنوية وليست حسية نجاسة المشركين فالنجاسة جميع الكفار نجاسة معنوية نعم وليست نجاسة حسية لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا ينجس ومعلوم ان المؤمن ينجس نجاسة حسية - [00:14:39](#)

اذا اصابته النجاسة تنجس نعم فقله لا ينجس علم ان المراد نفي النجاسة المعنوية وقال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا - [00:15:05](#)

فاخبر الله تعالى انه نجس واذا قررنا هذا بما ثبت في حديث ابي هريرة من ان المؤمن لا ينجس علمنا ان المراد بالنجاسة بنجاسة المشرك وكذلك غيره من الكفار نجاسة معنوية - [00:15:19](#)

وليست حسية ولهذا اباح الله لنا طعام الذين اتوا الكتاب مع انهم يباشرونه بايديهم واباح لنا المحصنات من الذين اوصوا الكتاب للزواج بهن مع ان الانسان سيباشرنهن نعم. ولم يأمرنا - [00:15:37](#)

بغسل ما اصابته ايديهم ولا لغسل مس نسايتهم نسايتهم ازدواج واما قول السائل انه اذا مس الكافر يقول انتقض وضوءه؟ نعم فهذا وهم منه فان مس النجاسة لا ينقض الوضوء - [00:15:56](#)

حتى لو كانت نجاسة حسية كالبول والعدرة والدم النجس وما اشبهه فان مسه لا ينقض الوضوء وانما يوجب غسل ما تلوث بالنجاسة فقط نعم السؤال الثاني يقول ماذا على من يتسبب في قطيعة الرحم من اثم كان يمنع زوج زوجته من مواصلة اهلها - [00:16:25](#)

واقاربها او يمنع والد ابنه او ابنته من مواصلة اقربائه او اقربائها لامها او لامة كاجداده واخواله الذي يأمر بقطيعة الرحم مضاد لله

ورسوله ان الله تعالى امر بصلة الارحام - [00:16:50](#)

واخير وحث النبي عليه الصلاة والسلام على صلة الرحم واخبر الله تعالى في القرآن ان قطيعة الرحم من اسباب اللعنة كما قال تعالى
فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض - [00:17:14](#)

وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم فالامر بقطيعة الرحم مضاد لله ورسوله عليه ان يتوب من ذلك
وان يرجع الى الله عز وجل وان يأمر بما امر الله به ان يوصل - [00:17:31](#)

واما بالنسبة للمأمور بقطعة الرحم فانه لا يحل له ان يمتثل امر من امره بذلك لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق فلو امر الرجل
زوجته ان تقطع صلة رحمها - [00:17:52](#)

او ان تقطع رحمها فلا يلزمها ان توافقه على ذلك اللهم الا اذا كان هذا يضره في عيشها معه مثل ان يكون اتصالها بارحامها اي باقاربها
يكون سببا للقاء العداوة بينها وبين زوجها او اللقاء الوحشة بينها وبين زوجها - [00:18:14](#)

اه او يكون ذهابها اليهم استوجب ان تقع في امر محرم مما يكون في بعض البيوت نعم. فان له الحق بمنعها من ذلك لكن لا بقصد
قطيعة الرحم بل بقصد توقي ما يحصل من المفسد - [00:18:40](#)

بذهابها اليهم وبهذه النية يكون غير امن بقطيعة الرحم التي امر الله ان بها ان توصل وكذلك نقول بالنسبة للاولاد نعم الذين يمنعمهم
ابوهم من الذهاب الى اقاربهم من احوال واعمام - [00:19:02](#)

اذا كان الغرض بذلك الا يصلوا هؤلاء فلا شك ان هذا محرم وانه مضاد لله ورسوله. واما اذا كان قصده توطي ما عسى ان يكون من
مخالطة هؤلاء فانه لا حرج عليه في ذلك لانه انما قصد بذلك الاصلاح - [00:19:21](#)

اه سؤاله الثالث يقول ما معنى قوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون معنى الايات ظاهرة طاهر. نعم. وهو ان الله حكم
بالفلاح على من وقاه الله تعالى شح نفسه - [00:19:43](#)

اي اه طمعها ليس لها او طمعها بحيث تمنع ما يجب عليها لان الشح مداره على امرين نعم. اما طمع فيما ليس لك او فيما ليس من
حكك واما منع لما يجب عليك بذله - [00:20:03](#)

فمن وقاه الله شح نفسه بحيث لا يطمع فيما لا فيما لا يستحق ولا يمنع ما يجب عليه فان هذا من اسباب الفلاح فمثلا اذا وقى الانسان
شح نفسه الزكاة - [00:20:25](#)

يخرج جميع ما يجب عليه منها ويسره الله تعالى للبذل في الصدقات وما يقربه الى الله عز وجل فهذا قد وقى شح نفسه في بذل ما
يحبه الله عز وجل - [00:20:46](#)

وعدم منع ما يجب عليه ومن وقاه الله تعالى اخذ اموال الناس بالباطل من سرقة او خيانة او ما اشبه ذلك لقد وقاه الله شح نفسه
فيكون وقاية شح النفس بان - [00:21:06](#)

يحمي الله عز وجل المرء من الطمع فيما لا يستحق او من منع ما يجب عليه بذله فمن وقى شح ذلك فمن وقى ذلك كان من المفلحين
والفلاح كلمة جامعة - [00:21:24](#)

لحصول المطلوب وزوال المكروه نعم. نعم بارك الله فيكم. السؤال الرابع يقول اين كان يسكن قوم ثمود؟ وما هي قصة عقربهم الناقة
تموت يسكنون بلاد الحجر وهي معروفة مر بها النبي عليه الصلاة والسلام في طريقه الى تبوك - [00:21:39](#)

وهذه الديار ديار قوم اهلكهم الله عز وجل الصيحة فاصبحوا في ديارهم جاثمين وهم اعني ثمود هم قوم صالح اعطاهم الله تعالى
اية عظيمة وهي الناقة التي لها شرب ولهم شرب يوم معلوم - [00:22:03](#)

يشربون من لبنها وتشرب الماء هي في اليوم الثاني ولكنهم والعياذ بالله كفروا هذه النعمة واقروا الناقة واتوا انا من ربهم وتحذوا نبينهم
صالحا بقولهم ائتنا بما تعدنا ان كنت من المرسلين - [00:22:27](#)

فأخذت الرجفة فأصبحوا في دارهم جاثمين وهذه البلاد لا يجوز لاحد دخولها الا معتبرا خائفا ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام لا
تدخلوا ديار هؤلاء الا ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوها - [00:22:50](#)

والمعنى انه لا يحن للانسان ان يدخلها الا معتبرا خائفا وجلا اما ان يذهب اليها على سبيل الفرجة والتنزه فان هذا قد نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام انظر قال ان لم تكونوا باكين فلا تدخلوها - [00:23:14](#)

نعم نعم اه سؤاله الاخير يقول يوجد في مدينة الكوفة مسجد يقال ان جميع الانبياء والرسل عليهم السلام قد زاروا هذا المسجد ولكل نبي فيه محراب ودعاء مكتوب على المحراب - [00:23:32](#)

والناس يزورون هذا المسجد بكثرة ويتنقلون بين محاربهه ويدعون عند كل محراب بما كتب عليه من الدعاء بعدد الركعات التي يريد الزائر ان يصليها فهل هذا صحيح؟ وهل زيارة هذا المسجد لهذا الغرض؟ جائزة ام لا - [00:23:49](#)

هذا باطنه قطعاً نعم فان سيد الانبياء والمرسلين محمدا صلى الله عليه وسلم لم يزره بلا ريب وكذلك الانبياء قبله لا يمكن ان يكونوا قد زاروه لانه ان قصد بالانبياء - [00:24:10](#)

الانبياء الذين لم يرسلوا فانهم اربعة وعشرون الفا وان قصد الرسل فهم ثلاث مئة وبضعة عشر رسولا وهؤلاء لا يمكن ان يكونوا قد زاروا هذا المسجد وانما هذا من التزوير الذي يقتل به اكل المال بالباطل - [00:24:26](#)

وصد الناس عن سبيل الله والذهاب الى هذا المسجد بهذه النية محرم ولا يجوز والواجب على المسلمين ان يتحققوا في هذه الامور وان ينصحوا من مارس القيام بتعظيمها واحترامها وليس هناك مساجد - [00:24:49](#)

يشد الرحال اليها الا ثلاثة نعم. المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم والمسجد الاقصى وما عدا ذلك من المشاهد او المساجد فانه لا يجوز ان تشد اليها الرحاب - [00:25:15](#)

مطلقة كأى حال من الاحوال ثمان غالب هذه الامور تكون كذبا مزورة والمؤمن العاقل يعرف ان هذا من التزوير باول نظرة نعم لكن حكم الصلاة فيه حكم الصلاة فيها قلت لك انها او قلت في الجواب. نعم. انه لا يجوز قصده للصلاة فيه - [00:25:29](#)

وانه حرام واما الصلاة فيه كبقعة مثل ان يمر بها الانسان مروراً عابراً. نعم. فيصلي فيه فانه لا بأس به. يعني دون ان يعتقد ما ذكره السائل لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم جعلت للارض مسجدا وطهورا - [00:25:54](#)

الا ان يخشى ان يفتتن احد بصلاته فيه فانه يتجنبه ويتقدم عنه ويصلي في مكان اخر نعم جزاكم الله خيراً واحسن اليكم ايها الاخوة الكرام في ختام هذه الحلقة نشكر فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - [00:26:11](#)

المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم وامام وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة على اجابته عن استفساراتكم واسئلتكم في حلقتنا اليوم وقد كانت الرسائل التي استعرضناها للاخوة خلف رشدان العازمي من الكويت - [00:26:30](#)

والاخذت ام نشوى من المنطقة الشرقية والاخ عين سين جيم من العراق بغداد اعزائنا الكرام نشكركم جزيل الشكر على حسن متابعتكم واصغائكم. والى اللقاء بكم في حلقة قادمة ان شاء الله. والسلام عليكم - [00:26:52](#)

ثم ورحمة الله وبركاته - [00:27:10](#)